

وما كان الصادق في دعوى النبوة والرسالة عن الجهاد وعند ظهور الجبهة بحمل الجرم  
 من ظهرت عليه فان قلت قد ثبت ان امام الجاهل يقول لا طريق الا الى النبوة  
 الالهيّة ونعم ان الحق انما يتحقق بخلق علم ضروري في القلب يصدق مدعيه ه  
 والتعليق هنا من على الاول والاكتف قلت ممنوع كذا ان يكون المراد بالواجب  
 على كل احد قبول افعالهم ولما بان لكل احد الصانع في دعوى النبوة والرسالة عن  
 الحق ذنب فليتأمل ان كل ادب الله واليك بالثبوت وسلك بنا وبك صفة  
 العوازم والتحقيق ان اية الله وبهارة المنطق اختلصا في وجه دلائل الجبهة  
 على صدق الرموز فذهب جمع من القاضين واختاره السجدة الى ان دلائلها على  
 ما دلت كدلالة نزات الاحوال على جمل الجمل ووجوه لوجله فتشرك دلائلها على  
 الصدق عند التحقيق منزلة صريح المصدق لما جرت به العادة من ان الله  
 خلق عنده العمل الفردي بالصدق كما اذا قام رجل في مجلس مفك محصور  
 جماعة وادى انه رسول هذا الملك وطالبه بالحق فقال له في ان مخالف هذا الملك  
 ما دلته ويؤمن عن سرية وينفرد عليه تلك صرات ففعل الملك ما طلبه منه فافعله  
 ذلك يكون تصدقاً له وتفيد العمل الضروري لصدقه من غير اشتياق فان حصل  
 هذا تثبت ان في سبب تثبيل الغائب على ذلك هو على تقدير ظهور اجماع المعتبر  
 في الهيئات لانادة التثبوت وقد اعتبرتموه بلما جاع لانادة التثبوت في الحالات التي  
 اسس بكون الشرايع على ان حصول العمل كما ذكر تحت المثال اما هو لما شهد  
 من قضايت الاحوال فلما قضى على من لم يشأ هدها بالانتماء ما دلت عليه قلت التثبوت  
 اما هو للتوضيح والتزويد بالامتنان والادعوى المشاهدة التراب في انادة العمل الفردي  
 لمصولة للثابت عن هذا المجلس عند تواتر القضية السبع والمنازعة فما اذا فرض  
 الملك في سبب له في عينه وددنه حجب لا يقدّر على تحريكه احد سواء وجعل  
 مدعى الرسالة حجة ان الملك يحرك بكل الخجست ما عنه ففعلت ان في اولها  
 احتمالات تنفي الدلالة على الصدق والجرم وهي انواع الاول اصل ان لا يكون ذلك  
 لا امرت انه تعالى بل يستند اليه في خاصية ونفسه او يوافق في بيته والاطلاع  
 على حواصن في بعض الاجسام يتخذ في ذريعه ووسيله الى ذلك او يستند اليه  
 بعض الملكة او الميت او الى انضالات كوكبه وواضع فلكيه لا يطع عليه من  
 الى غير ذلك من الاسباب ان اصل ان لا يكون خادماً للعادة بل يتداعى ايراد  
 الله ارضه او تكبر عاذة لا تكون الا في ذمهوره وخطا له كقول النواصب ان  
 الثالث اختار ان يكون ما يجازف الا انهم يجازف لعدم بلوغه الى سبب يقدّر  
 على الجاهل منه اولواضعه من الفقوم وموافقة في عملائه او خوف اولامته وبقية  
 مبالاة اولاستغفار ما هو اعم او عورف ولم يتعلم ما مع الرابع اختار ان لا تكون لغرض

الضرب

الصدق اما انما الغرض في فعله على ما هو الذنب والاكوت فرب اضطرار يكون  
 يمكن ادماية له عونه او معجزة لشي اضرا او ابتلا للمعد لبيان التواب بالوقوف عن  
 وجهه او النظر والاعتقاد في دخه كما في نزال المشابه او اضلالا للذين على ما هو  
 الذنب عنده من ان الله بضررت يساوت عباده وبعد تسليم اننا الاحتمالات  
 يكون المعجزة منزلة صريح العقل من الله بان الذي صادف فعد لا يوجب صدقه  
 الا بعد استحالة الكذب في اضرار الله تعالى ولا سبيل الى ذلك بولس السبب للزوم  
 الدور ولا دليل المعجز لان ما يشهد ان الكذب كجيب وهو على الله مستحيل ويثبت  
 المقدس بغير دليل السمع فيضرب المانع لان من اصدق ان لا يصح للمعجز ان يتصرف ولا  
 يتجيب فالجواب اجالان الاحتمالات والتجربيات العقلية لان في العلوم العامة  
 الفردية النطقية تحت قطع حصول العمل بالصدق عنيت ظهور العين  
 من الثبات المجاز كرت الاحتمالات لان في ولا بالاثبات كما حصل في ذلك المذكور  
 وكان الملك مطلوب مثنو كدوا لا يباين باحوار عينه والاستعداد ابرمه وتصل  
 بت وجهه الى الاول فلانه قد علم ما سر في سببه ان لا يثبت في الوجود الا الله  
 وهو سبب في مثل (حي الموت) والفتلاب العصرية واستغاث الفرد علم الجهر  
 والدر على ان مجرد التمكن وترك الدفع من فعل الحكم القادر المتماثل في ان المطلق  
 ولهذا ذهب المعتزلة الى ان المعجزة تكون فعل الله تعالى او افعالها او بيبكته واما  
 الكيف فلان كلامنا في ما حصل الجزم بانه عاوت للعادة والالتحتمت به بمجوزات  
 معارضته يكون من اصق سبب ان امكنت كثيرة الاستغاث بما سبب ذلك وكما في  
 دفرط انما سبب بلعارضه وتوفرد ولعبيج ولهذا كانت المعجزة كبرى من صغر تاليف  
 على هار زمانه ونها كذا عليه ونفا طرأ به كالمسحور في موسى والى في  
 عيسى والموسى في زيت داود والفضاضة في زيت محمد عليه الصلاة والسلام  
 ما ان التاليف فلانه لا خفا ولا خلاف في ترتيب الغايات والالاف في بعض افعال  
 دان لم جعلها امراضا له على لا تقول انه فعل المعجزة لغرض التمديد بل جعلت  
 على قصد يت ستاسه تعالى قام بذاته مواجعت من العمل وكلام النفس اذ  
 والاربع فلان ظهور المعجزة على يد الحكيم ذب لا يضره فرب وان كان فظلا على  
 شمول قدرة الله تعالى فهو متمتع عادة معلوم الاستغاف فظن كما هو حكم ما رعاها  
 فلمحورنا الخرافة عن مجزها لجان الاطال المعجزة عن امتداد الصدق وهي في مجز  
 انما ربه على يد الحكيم واما بكون ذلك فلا الاستغالة العلم بصدق الخرافة في  
 هذا مع زيادة اوضح وبسط شي ما قلت وت هنا بعض المحققين ليست  
 العادة الخفية للعلم بصدق المدعى عند سبب الحارة هي العادة الخارجية على العلم  
 عند ظهوره ولذا لم ان تكون جميع العلوم المترتبة على اسبابها عادية عندنا وهو